

الأدلة الرضوية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

الحربي قبل القدرة عليه أحرز أمواله وإذا أسلم عبد الكافر صار حراً والأرض المغنومة
أمرها إلى الإمام فيفعل الأصلح من قسمتها أو تركها مشتركة بين الغانمين أو بين جميع
المسلمين ومن آمنه أحد المسلمين صار آمناً والرسول